

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٩ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتبار المسطح  
البالغ مساحته (٤٣ فدأناً و ٢١ قيراطاً و ٢٢ سهماً) بالقطعة ص (٤) بحوض  
أم البريجات الوسطاني نمرة (٢٢) مركز إطسا - محافظة الفيوم من الأراضي الأثرية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تنظيم  
المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٨/٢/٢٠٢٣ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة

٢٠١٤ المشار إليه ، النص الآتي :

« تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التالي بيانها ، والبالغ إجمالي  
مساحتها (٤٣ فدأناً و ٢١ قيراطاً و ٢٢ سهماً) ، الواقعة ناحية قصر الباسل -  
مركز إطسا بمحافظة الفيوم وهي :

١ - مسطح بمساحة (١٥ فدأناً و ١٠ قراريط و ١٩ سهماً) يقع ضمن القطعة

رقم (٤) بحوض أم البريجات الوسطاني نمرة (٢٢) .

- ٢ - مسطح بمساحة (٤ أفدنة و قيراط واحد و ١٠ أسهم) يقع ضمن القطعة رقم (٢) بحوض أم البريجات الشرقى نمرة (٢٣) .
- ٣ - مسطح بمساحة (٢٤ فدانا و ٩ قرايط و ١٧ سهما) يقع بأرض خارج الزمام .
- والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطتين المساحيتين وكشف الإحداثيات المرفقين .

### ( المادة الثانية )

- يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
- صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤٤٥ هـ
- ( الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**

## وزارة السياحة والآثار

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٩ لسنة ٢٠٢٤

باعتبار مساحة (٣٤٤ ف ، ٢١ ط ، ٢٢ س) بمنطقة أم البريجات

بناحية قصر الباسل - مركز إطسا بمحافظة الفيوم أرضاً أثرية

تنص المادة (٣) من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : « تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون، أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

كما تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على : « تشكل بقرار من الوزير لجننتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية» .

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة التنفيذية على أنه : (تختص اللجننتان كل فيما يخصه بالنظر فيما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ..... ٥ - الموافقة على تحديد حرم الأثر وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ، ومحيطه بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة « آثار» والمطلوب إخضاعها» .

كان قد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة ٢٠١٤ باعتبار مساحة (٤٣ ف ، ٢١ ط ، ٢٢ س) بمنطقة أم البريجات بناحية قصر الباسل - مركز إطسا بمحافظة الفيوم أرضاً أثرية .

جاء بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٢ ما يلي :

١ - أن الأرض المطلوب ضمها بالقرار المشار إليه تقع ضمن القطعة رقم (٤) بحوض أم البريجات الوسطاني نمرة (٢٢) - مركز إطسا، وهذا غير مطابق لما جاء بالأوراق والخرائط التي تم رفعها بمعرفة مديرية المساحة والأملاك بالفيوم وذلك بناءً على ما ورد بكتاب مدير المساحة والأملاك بقطاع الآثار المصرية .

٢- الأرض المطلوب ضمها عبارة عن :

مسطح بمساحة (١٥ ف ، ١٠ ط ، ١٩ س) يقع ضمن القطعة رقم (٤) بحوض أم البريجات الوسطاني نمرة (٢٢) .

مسطح بمساحة (٤ ف ، ١ ط ، ١٠ س) تقع ضمن القطعة رقم (٢) بحوض أم البريجات الشرقي نمرة (٢٣) .

مسطح بمساحة (٢٤ ف ، ٩ ط ، ١٧ س) تقع بأرض خارج الزمام.

إجمالي مساحة المسطح الكلي (٤٣ ف ، ٢١ ط ، ٢٢ س) - ناحية قصر الباسل - مركز إطسا بمحافظة الفيوم.

انتهى المحضر إلى طلب العرض على اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية للموافقة على ما جاء بمحضر المعاينة واستكمال الإجراءات نحو تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة ٢٠١٤ ليشتمل نصاً على المساحات والقطع والأحواض المذكورة أعلاه.

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية على ما جاء تفصيلاً  
بمحضر المعاينة المحرر بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٢ والمذكرة العلمية، وطلب اتخاذ ما  
يلزم من إجراءات نحو تعديل المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨  
لسنة ٢٠١٤ ليكون نصها :

«تعتبر أراضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة البالغ مساحتها (٤٣ ف ، ٢١ ط ،

٢٢س) الواقعة بمركز إطسا بمحافظة الفيوم وبياناتها كالتالى :

- ١ - مسطح بمساحة (١٥ ف ، ١٠ ط ، ١٩س) تقع ضمن القطعة رقم (٤)  
بحوض أم البريجات الوسطانى نمره (٢٢) .
- ٢ - مسطح بمساحة (٤ ف ، ١ ط ، ١٠س) تقع ضمن القطعة رقم (٢) بحوض  
أم البريجات الشرقى نمره (٢٣) .
- ٣ - مسطح بمساحة (٢٤ ف ، ٩ ط ، ١٧س) تقع بأرض خارج الزمام.  
وذلك على النحو الوارد .

### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير السياحة والآثار برفعه للتفضل بالنظر  
فى إصداره حال الموافقة .

وزير السياحة والآثار

**أحمد عيسى**

1999 / 1999

كشف إحدائيات

بمصر بمساحة ١٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> تقريبا - ناصية قنطرة الجبل - مركز طاب - مدينته الجبلية - ١٨/١٤/٢٠٠٤  
 المساحة / تعادل ٢٢١ ط ٤٢ ف

النقطة	الشماليات	الشرقيات
GPS 5	٧١١٦٢١.٩٤٨	٥٩١٧٤٩.٤٣٥
GPS 5	٧١١٤١٧.٣٨٦	٥٩٢٢٦٦.٥٧٥
١	٧١١٥٢١.٢١١	٥٩٢١٠٨.٠٩٨
٢	٧١١٥٢٤.٥٥٩	٥٩٢١٦٣.٣٨٥
٣	٧١١٥٠٨.٢٥٨	٥٩٢١٧١.٤٥٧
٤	٧١١٤٣٧.٤٢	٥٩٢١٧١.٦٨
٥	٧١١٤٢٣.٨١	٥٩٢٤٤٧.٣١٦
٦	٧١١٤١٧.٤	٥٩٢٢٦٦.٦٨٧
٧	٧١١٤٠١.٩٩٥	٥٩٢٢٦٤.٩١٨
٨	٧١١٣٧.٩٥٦	٥٩٢٥٣٦.٨٠٧
٩	٧١٠٩٢٦.٩٩٧	٥٩٢٤٩٤.٧١
١٠	٧١٠٨٥٦.٢٧٣	٥٩٢٤٨٨.٨٨٥
١١	٧١٠٥٣٨.٧٥	٥٩١٩٩٤.٩٣
١٢	٧١٠٧٠٦.١٢	٥٩٢١٠٢.٨٧
١٣	٧١٠٨٧٣.٥٦	٥٩٢٢١٠.٧٥
١٤	٧١١٠٥١.٠٠	٥٩٢٣١٨.٧٥
١٥	٧١١٥٢١.٧٨٥	٥٩٢١١٧.٥٨
١٦	٧١١٥٠٦.٨٧٢	٥٩٢١١٨.٩٧٩

نقطة  
على الرسم

مهندس  
مدير مديرية المساحة بالقاهرة




Handwritten signature and stamp.


Handwritten signature and stamp.
















كيلومتر شمال القنطرة لافندي

٧٨١

١٠١٠٠

جريدة الرسمية

الوزارة

المسرة

الإقليمية

المسرة

٢٠٢٤

باسم الله تعالى ونسبحه ونعجزه عن عبثه ونؤمن بدينه  
والله اعلم بالصواب  
المجلس الأعلى للقضاء  
الجمهورية العربية السورية  
١٠١٠٠



تمت المحضر المذكور في تاريخ ١٠/٦/٢٠٢٤  
الموافق ١٠ يونيو ٢٠٢٤

المجلس الأعلى للقضاء  
الجمهورية العربية السورية  
١٠١٠٠



١٠١٠٠

١٩٠٩



ملاحظات

بلاحة موضع الأثرين بطلانه مني منذ إعلانه لعدم جأبه إلى منعه آثار أم البريحات

بأصل - أصل - ١ - لغيره

٢ - الترخيم ٣ - حوص من أم البريحات الأصل طالبه بحسنه ٤٤ على

٥ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

٦ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

٧ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

٨ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

٩ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٠ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١١ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٢ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٣ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٤ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه


١٥ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٦ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

١٧ - حوص من أم البريحات الوسطى عنف ٤٤ بحسنه

Handwritten signature or initials.

Handwritten text at the bottom left of the page.



تسط

(١)


مركز اهلنا  
سوق اهلنا  
١١٥٠٠

المنطقة رقم (د) ٩-١٤  
لوحة ٧١ / ٥٨٥  
محافظة الإسكندرية

٧١٥







مقياس الرسم : ١ : ٢٥٠٠٠

سنة ١٩٠٩ / ١٢ (٢)



